

## التسامح في الفكر الإسلامي منهج حضاري وثقافي

م. د. نزار خزعل إسماعيل

وزارة التربية

## Tolerance in Islamic thought is a civilizational and cultural approach

Nazar khazael ismaeil

Zazar1222@jmail. com

Tolerance in Islamic thought: It is unfortunate that today's differences have become one of the causes of hostility among a large number of people, which is important for spreading the culture of intellectual tolerance. Tolerance in the Holy Quran

One of the greatest examples of tolerance in Islam is God Almighty, as this tolerance is summed up in many verses in the Qur'an, except regardless of who resists man from violating the rituals of religion and other things, we find that God is Forgiving, Merciful, forgives, pardons, and pardons, in addition to Man's presence in tolerance and forgiveness for those who do harm.

As for what was mentioned in the Sunnah about the Messenger's hadiths about tolerance, they are many and varied, including some of these hadiths: As the Messenger (may God bless him and grant him peace) said about those who harmed him and did it from his country: "O people of Quraysh, what do you think I will do to you? He said: Good, a generous brother, and a generous nephew, he said: For I say to you, as Joseph said to his brothers: Do not be suspicious of you today.

**Keywords:** Tolerance in Islam-, an Islamic intellectual approach - a civilizational approach - and a cultural and scientific approach.

### المخلص

التسامح في الفكر الإسلامي: من المؤسف أن الاختلافات الاختلافية اليوم أصبحت أحد أسباب العداء بين عدد كبير من الناس، مما يشكل أهمية لنشر ثقافة التسامح الفكري. إن من أكبر مثال عن التسامح في الإسلام هو الله عز وجل، إذ يتلخص هذا التسامح في العديد من الآيات الموجودة في القرآن، إلا بغض النظر عن الذي قاوم الإنسان من مخالفة شعائر الدين وغيرها نجد أن الله غفور رحيم يسامح ويعفو و يصفح، بالإضافة إلى حضور الإنسان على التسامح والمغفرة لمن قام بذنبيه. إذ يقول عز وجل في كتابه الكريم: قَالَ تَمَّالَى: ﴿قُلْ يَعْبادى الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ الزمر: ٥٣ أما ما ذكر في السنة عن أحاديث الرسول في التسامح فهي كثيرة ومتنوعة، من بعض هذه الأحاديث: كما قال الرسول (صلى الله عليه وسلم) في من أدوه و لفعلوه من بلده: "يا معشر قريش ما تظنون أني فاعل بكم؟ قال: خيراً أخ كريم، وابن أخ كريم، قال: فإني أقول لكم كما قال يوسف لإخوته: لا تتزيب عليكم اليوم "يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ أَذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطَّلَاقُ". السنن الكبرى للبيهقي (١٩٩/٩). الكلمات المفتاحية: التسامح في الإسلام- منهج فكري إسلامي - ومنهج حضاري - ومنهج ثقافي وعلمي.

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين المبعوث رحمة للعالمين، والحمد لله رب العالمين، قيوم السماوات والأرضين، إله الأولين والآخرين، خلق فسوى، وقدر فهدى، أسبغ نعمه، ظاهره وباطنه، جاوزت العد فلا تحصى، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وبعد : فإنه لا شك أن موضوع التسامح من المواضيع المهمة وخصوصاً في المجتمع العربي بشكل خاص والعالمى بشكل عام إذ إن التسامح هو سمة التحضر في

كل المجتمعات وبكل أنواعه الفكرية والدينية والسياسية والاجتماعية ومن الفرد الى المجتمع التسامح يعني اتخاذ موقف ايجابي، فيه اقرار بحق الآخرين في التمتع بحقوق الانسان وحرياته الاساسية .وحسب اعلان مبادئ التسامح الذي صدر عن اليونسكو " إن التسامح يعني الاحترام والقبول والتقدير للتنوع الثري ويتعزز هذا التسامح بالمعرفة والانفتاح والاتصال وحرية الفكر والضمير والمعتقد...". وهكذا فالتسامح تأسيساً على ذلك: يعني الوئام في سياق الاختلاف وهو ليس واجباً أخلاقياً حسب، وانما هو واجب سياسي وقانوني، الأمر الذي يعني قبول وتأكيد فكرة التعددية وحكم القانون والديمقراطية ونبذ العنصرية والتعصب، إن التسامح يعني أن المرء حر في التمسك بمعتقداته وأنه يقبل أن يتمسك الآخرون بمعتقداتهم، وكما أن الاختلاف من طبيعة الاشياء، فلا بدّ من الإقرار باختلاف البشر بطبيعتهم ومظهرهم وأوضاعهم ولغاتهم وسلوكهم وقيمهم، وهذا يقود الى الإقرار بحقهم بالعيش بسلام ودون عنف أو تمييز لأي سبب كان: دينياً أو قومياً أو لغوياً أو اجتماعياً أو جنسياً أو ثقافياً أو سياسياً... الخ. وإذا لم يرد ذكر التسامح لفظاً في القرآن الكريم، إلا أن ما يفيد عليه أو ما يقاربه أو يدلّ على معناه قد جاء، حين تمت الدعوة الى: التقوى والتشاور والتأزر والتواصي والترامح والتعارف والعفو والصفح والمغفرة وعدم الاكراه، وكلها من صفات " التسامح" مؤكدة حق الاختلاف بين البشر و" اختلافاً بين آيات بيّنات"، ويشير ابن منظور في لسان العرب الى التسامح والتساهل باعتبارهما مترادفين، والمساهلة كالمسامحة، وتسامحوا وتساهلوا، وتساهل أي: تسامح، وساهله أي يأسره، ولعل من استخدم مصطلح التسامح لأول مرة بمعنى " التساهل" هو فرح انطون في العام ١٩٠٢. وسبب اختياري لهذا الموضوع هو ما يحدث الآن على ساحات المجتمع الدولي وتناحر الشعوب في ما بينها فلا بد لها ان تعود الى التسامح والمحبة والعفو، وقد قسمت بحثي المتواضع الى مبحثين ومطالب. المبحث الأول: الفكر الإسلامي ومصطلحه قراءة تاريخية.

المطلب الأول: مفهوم الفكر الإسلامي. المبحث الثاني: تعريف عام بالتسامح المطلب الاول: مفهوم التسامح. المطلب الثاني: التسامح في الفكر الإسلامي. فما أصبت به فمن الله وتوفيقه وما أخطئت به فمن نفسي والشيطان.

## المبحث الأول الفكر الإسلامي ومصطلحه قراءة تاريخية

### المطلب الأول مفهوم الفكر الإسلامي :

إن كل فكر بشري نتج عن فكر مستقل وينطلق من مفاهيم الاسلام الثابتة القاطعة في القران الكريم والسنة النبوية الصحيحة ، وقولنا فكر اسلامي يعني وصفناه بصفة الاسلامي وليس من المنطق السليم ان يحسب فكر على الاسلام وهو ليس بإسلامي ، بل نصفه بانه فكر عام لم ينطلق من الاسلام ، وانما انطلق من اديان وعقائد ومناهج اخرى ، تقترب من الاسلام احيانا وتبتعد عنه احيانا اخرى. وهذا الفكر الاسلامي ليس هو الاسلام نفسه ، من حيث هو وحي الهي ثابت في مصدره المعصومين ، ولذلك فان ذلك الفكر ليس له عصمة الانسان نفسه ، ويجب الا يخلط به<sup>(١)</sup>. ويجب على كل مسلم ان يتفكر في خلق الله وملكوته وجبروته وعظمته كما قال سبحانه وتعالى : (وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)<sup>(٢)</sup> ، أي: يفهمون ما فيهما من الحكم الدالة على عظمة الخالق وقدرته، وعلمه وحكمته، واختياره ورحمته<sup>(٣)</sup> لان خلطه به يؤدي الى اقام الفكر البشري في الوحي الالهي .وقد جر ذلك كثيرا من الالتباسات التي ادت الى نتائج في غاية الخطورة خلال التاريخ ، وانتهت الى اعاقه المسلمين والحضارة الاسلامية ،و ذلك لان من اخطر الامور ان تتحول افكار بشرية في نواحي الحياة الى دين مقدس ، يحاسب الناس عليه فالنتيجة هو الطبيعة لذلك ادخال فساد كبير على مبادئ الدين الحق وتشويهه وتحريفه عن الغاية التي جاء من اجل تحقيقها في المجتمع الاسلامي<sup>(٤)</sup> يجب ان يكون التفكير في خلق الله ، ولا يكون في ذات الله سبحانه وتعالى ، (٥) لقول النبي (صلى الله عليه وسلم ) : (تفكروا في كل شيء، ولا تفكروا في ذات الله)<sup>(٦)</sup>. إن الفكر الاسلامي الذي نقصده لابد ان ينطلق من ضوابط الاسلام، وهو عند العلماء والمفكرين كالاكتفاء يفيد في حل القضايا المشكلة على المسمين من المصدرين الأصليين القران الكريم والسنة النبوية الشريفة. والمدخل المنهجي إلى مقارنة هذا الموضوع هو تعيين مفهوم الفكر: الذي نود البحث عن حضوره أو غيابه في هذا الإنتاج الإسلامي، يتمثل مفهوم الفكر - هنا - بمعنيين: الأول بمعنى المنتج، والثاني بمعنى إدارة الإنتاج، في المفهوم الأول، جملة من المعارف والتصورات المبنية حول موضوع ما، التي تعرض نفسها في صورة منظومة: أي في شكل من الاتساق المنطقي ومن البناء النظري المفاهيمي، أما في المعنى الثاني، فيقصد بالفكر جملة الآليات المعرفية التي تنتج تلك المعارف والتصورات، ويدخل في عدادها المنهج والنظام المفاهيمي (أو اللغة النظرية)، والنظام المعرفي المرجعي الذي تصدر عنه المفاهيم والفرضيات... الخ، لا يكون الفكر فكراً إذا لم يتمظهر في بنية نظرية متماسكة، وإذا لم يقدم نفسه في لغة معرفية مفهومه. وهو لا يكون فكراً إذا شطح في التفكير ولم ينضبط لآليات الإنتاج المعرفي، فضلاً عن ذلك كله، فان الفكر تحليل ونقد وبناء (أو إعادة تركيب) وليس آراء جاهزة، وانه وضع آني في طبيعته، وليس جوا نبيا ومعيارياً يلفظ أحكام القيمة كيفما اتفق.<sup>(٧)</sup> يستخدم مصطلح الفكر للدلالة على: "نتائج عمليات التفكير

والتأمل العقلي التي يقوم بها الإنسان بوصفه كائناً عاقلاً مفكراً<sup>(٨)</sup>، فالعقل الإنساني ينتج نتاجاً على قدر متفاوت من الدقة والعمق والوضوح والتنظيم والموضوعية، نسميه فكراً، وينعكس هذا النتاج الفكري في صور متعددة وإشكال مختلفة وصيغ متباينة، وينشأ الفكر ويتراكم وينمو ويتطور بوصفه ثمرة من ثمار سعي العقل الإنساني لإدراك طبيعة الظواهر المحيطة به وفهمها وتفسيرها، وصولاً إلى لحظة التنبؤ باحتمالات المستقبل تمهيداً للسيطرة عليها والتحكم بها كلما كان ذلك ممكناً. وما دام الفكر شرطاً للإنسانية، مثلما أن الإنسانية شرط للقدرة على التفكير، فسيكون (الإنسان) ونتاجه العقلي (الفكر) والعلمي معاً، شيئاً واحداً وكلاً لا يتجزأ، فالفكر والعمل هما ركنا الوجود الإنساني وشرطاً ديمومته، وأي فصل بين هذا الوجود وأركانه، أو بين تلك الأركان، هو تعسف وقسر ينطلق من لا أساس له في الواقع، ولا إمكانية لحدوثه.<sup>(٩)</sup> لذلك فإن التفكير أو التأمل العقلي، أي كان موضوعه ونطاق اهتمامه، لا يمكن أن يكون ترفاً ذهنياً ولا هو بالنشاط النظري المجرد، فللفكر استخداماته العملية ونتائجها التطبيقية، بحكم ارتباطه بحياة منتجة (الإنسان) من حيث هو انعكاس لموقفه من بيئته الطبيعية، وتحديد لطبيعة علاقته بها، وتعيين لأسلوب تفاعله معها، ونوعية استجاباته لهما.<sup>(١٠)</sup> إذا الفكر بصورة عامة هو مجموعة من الآراء والمبادئ والأفكار السائدة لدى مجموعة بشرية معينة، وخلال مدة زمنية محددة، ولأن الإنسان في معظم الأحوال هو رد فعل لعصره، فإن فكر الإنسان هو تعبير عن فرض لا القيم والثقافات والأفكار والنظريات القائمة في مجتمعه، التي توّطر تصوراتته تجاه الكون والإنسان والحياة.<sup>(١١)</sup> وبذلك فإن الفكر هو نتاج إنساني لا بد له من أن يعكس خصائص المنتج (الإنسان) ويعبر عن ظروف حياته ويجسد قيمه ومطالبه وأهدافه. أما بالنسبة لمصطلح الفكر الإسلامي فهو من المصطلحات الحديثة، وهو يعني كل ما أنتج فكر المسلمين من بعد وفات رسول الله ﷺ إلى اليوم من المعارف الكونية العامة المتصلة بالله سبحانه وتعالى والعالم والإنسان، والذي يعبر عن اجتهادات العقل الإنساني في تفسير تلك المعارف العامة في إطار المبادئ الإسلامية عقيدة وشريعة وسلوكاً.<sup>(١٢)</sup> وفي ضوء معطيات التحليل السابق، يعرف (عبد الإله بلقزيز) الفكر الإسلامي، بأنه الفكر الذي يسعى إلى إنتاج معرفة بالنص الديني وبالواقع الاجتماعي على قاعدة الارتباط بالمنظومة المرجعية الإسلامية الكلية.<sup>(١٣)</sup> وكل فكر بشري نتج عن فكر مستقل ولم ينطلق من مفاهيم الإسلام الثابتة القاطعة في القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة، لا يمكن وصفه بأنه فكر إسلامي، لأن قولنا (فكر إسلامي) يعني وصفنا إياه بصفة (الإسلامي) وليس من المنطق السليم أن يحسب فكر ما على الإسلام وهو ليس بإسلامي، بل نصفه بأنه فكر عام لم ينطلق من الإسلام، وإنما انطلق من أديان وعقائد ومناهج أخرى، تقترب من الإسلام حيناً وتبتعد عنه أحياناً أخرى.<sup>(١٤)</sup>

ومفهوم الإسلامي أو الإسلامية في هذا السياق من القرآن الكريم والسنة الصحيحة هو أنهما المصدران الوحيدان المحددان لما يدخل في إطار الإسلام أو يخرج عنه. وهناك تعاريف أخرى لمصطلح الفكر الإسلامي فقد عُرِفَ على أنه "القواعد الفكرية التي استنبطها المفكرون المسلمون من العناصر العقيدية والشريعة في الخطوط التفصيلية للمفاهيم العامة عن الكون والإنسان والحياة"<sup>(١٥)</sup> ويقول (فاضل زكي) إن استخدام تسمية الفكر الإسلامي، إنما قصد منه التركيز على أن هذا النوع من الفكر يقوم على انصهار جميع الأقوام، ومن ضمنهم العرب، في بوتقة واحدة هي بوتقة الديانة الإسلامية،<sup>(١٦)</sup> لذلك فإن التسمية الإسلامية تشمل كل الأفكار التي أطلقها المسلمون عرباً كانوا أم غير عرب. ويعرفه (سيف الدين عبد الفتاح) فيقول إن "مفهوم الفكر الإسلامي يتألف من مكونين أساسيين: الفكر، وصفة الإسلامية، وكلمة الفكر كلمة ملتبسة ببعض الشيء، فقد ينطلق البعض في الحديث عن الفكر بمعزل عن الممارسة، أو بمعزل عن النظم التي تتفاعل معه... إما صفة الإسلامية فهي أيضاً صفة ملتبسة في عقول البعض، فهذه الصفة ارتباطاً بالمرجعية - أي أنه لا بد أن تكون مرجعية الفكر مرجعية إسلامية - أم أنها تتصل بمجال التفكير، الذي هو الحضارة الإسلامية، أم ترتبط بالتراث الإسلامي<sup>(١٧)</sup> فينبغي أن نميز بين مستويين في صفة الإسلامية، بين مستوى المرجعية التي تقوم الأفكار بعد ذلك، والمستوى الثاني وهو يشمل كل ما يتعلق بالمجال الإسلامي، وفضاء الحضارة والتراث الإسلاميين... إلا إن المستوى الثاني الذي يتعلق بالمجال، قد يكون ملتبساً ببعض الشيء فيكون من الضروري التفريق في التراث ما بين الفكر والأصول التي يستقى منها ذلك الفكر. وهذا التمييز يأتي أيضاً في حقل التراث، فلا يصح أن نسمي القرآن الكريم والسنة الشريفة تراثاً، وإنما نسميها أصولاً تأسيسية منزلة بالوحي.<sup>(١٨)</sup> وفي الفكر الإسلامي لا يمكن الحديث عن فكر إسلامي واحد، لأن هذا الفكر يمثل بإضافة مقادير ثابتة إلى مقادير متغيرة، وبذلك تكون النتيجة دائماً متغيرة الثوابت الإسلامية هي الوحي، والمتغير هو الواقع، ومجموعة المؤثرات المتحولة، والتغير هو عقل الإنسان، ومعارفه والثقافة السائدة، وبالتالي يتولد فكر إسلامي لكل مرحلة، ولا يقدح في سابقه أو لاحقه، وهذا الفكر يصطبغ بما هو سائد في الواقع، وما يحفل به من متغيرات مختلفة، وهكذا نتمكن من خلال التعرف على تطور الأفكار من قراءة نمط الواقع الذي انبثقت عنه الأفكار.<sup>(١٩)</sup> أما الفكر الإسلامي فهو أحد فروع فكر العقل البشري، ويعد أكثر فروع هذا الفكر تواضعاً، فمقارنته بعطاء الفكر الإسلامي الخصب في العلوم والرياضيات والفقهاء واللغة والفلسفة وعلم الكلام، نجد أقله غنى وخصباً سواء في النظرية أو في التطبيق.<sup>(٢٠)</sup> وفي هذا الصدد يذكر (محمد عمارة) أنه "منذ الانقلاب

الأموي على فلسفة الشورى ضمرت إبداعات الأمة واجتهاداتها في الفقه الدستوري والفكر السياسي الذي يحدد أطر علاقة الحاكم بالمحكوم وضوابطها في حين نمت وازدهرت إبداعات الفكر واجتهاداته الاجتهاد في فقه في المبادئ الأخرى<sup>(٢١)</sup> ويضيف قائلاً: " جاء عصرنا الحديث ولدنيا ثراء وغنى في (فقه العبادات)، والشعائر الدينية يصاحبه فقر شديد في (فقه المعاملات والفكر) اللازم لمواكبة الواقع الجديد والمستحدثات من الأمور، الأمر الذي يبرز حاجتنا الماسة إلى تنشيط الواقع الاقتصادي والاجتماعي"<sup>(٢٢)</sup> ويؤكد (محمد جابر الأنصاري) هذا التواضع الذي يتسم به الفكر الإسلامي، فيذكر أن " الفكر الاجتهادي للمسلمين لم يستطع حيال الواقع المعقد بناء نظرية سياسية محددة ومتكاملة، وإنما كان في معظمه تنظيراً أو تبريراً ورفضاً مثالياً للأحكام السلطانية القائمة ولم تظهر أطروحاته إلا في وقت متأخر من بناء الدولة، فلم يكن تأسيساً وتنظيماً بقدر ما كان وصفياً"<sup>(٢٣)</sup>، ويضيف (الأنصاري)، " إن المجال الرحب الذي تركه الإسلام مفتوحاً لاجتهادات المسلمين لم تتم الاستفادة منه كما ينبغي"<sup>(٢٤)</sup> وبما أن الفكر الإسلامي بصورة عامة " يدل على أشكال التفكير والتأمل العقلي في الظاهرة السياسية المتجسدة عملياً في السلطة السياسية"<sup>(٢٥)</sup>، فقد يتضمن الفكر الإسلامي تحديداً واضحاً لطبيعة السلطة السياسية، وقد بين أسس ممارستها تاركاً تحديد شكل النظام السياسي للمجتمع الإسلامي وفقاً لظروف الزمان والمكان وذلك انطلاقاً من تصوره لوظيفة الدولة، فالدولة في الفكر السياسي الإسلامي أمر واجب شرعاً لحراسة الدين وسياسة الدنيا؛ إذ لا بد من التمكين لدين الله ونشر شريعته في الأرض بوصفها السبيل إلى خروج الناس من ظلمات الشرك إلى نور الهداية والحق؛ لأن الشريعة الإسلامية قامت على التوحيد والإيمان بالإله الواحد خالق كل شيء ووضعت للإنسان المسلم القواعد الخاصة بالعبادات والمعاملات التي تجعله على صلة مستمرة بربه<sup>(٢٦)</sup>، وأن السياسة تشير عموماً إلى عملية تنظيم العلاقة بين الفرد والسلطة بما يتفق مع القائمين بها.<sup>(٢٧)</sup> مما تقدم يتكون لدينا مفهوم شامل للفكر الإسلامي يمكن تحديده بصورة مبسطة على أنه " مجموعة الآراء والمبادئ والنظريات التي أطلقتها المجموعة البشرية الإسلامية، وأن تلك المجموعة من الآراء والمبادئ والنظريات تعرضت للعلاقة بين الفرد والسلطة ودرست ظاهرة السلطة في نشأتها ووجوبها أو جوازها وتطورها ومؤسساتها ووظائفها وتحركها في المجال الدولي"<sup>(٢٨)</sup>، فالفكر الإسلامي هو جانب واحد من الجوانب المتعددة التي ينظمها هذا الدين العظيم والانتقال من المفهوم العام في الفكر الإسلامي إلى المفهوم الخاص بالدراسة - أي الفكر الإسلامي المعاصر - نجد أن هذا الفكر قد تبلور في الثلاثينيات والأربعينيات من القرن العشرين. ليدل على الظواهر والأطروحات الجديدة التي تميزه عن الفكر الإسلامي الحديث الذي كان يطلق بشكل عام على أفكار المسلمين منذ الربع الأخير من القرن التاسع عشر الميلادي.

### الفكر الاسلامي :

من خلال البحث الذي قمت به تبين لي ان للفكر في اللغة عدة معاني ومن هذه المعاني :

فالفكر لغةً هو : ( اعمال الخاطر في الشيء ) (٢٩).

وقد ورد ( ان الفكر هو التأمل ) (٣٠).

وورد ايضا ان الفكر هو : ( تردد القلب في الشيء ) (٣١).

وقيل هو : ( اعمل العقل فيه ) (٣٢).

وقيل ايضا : (اعمال النظر في الشيء) (٣٣).

الفكر الاسلامي اصطلاحاً: هو الناتج للعقل الناشئ في المجتمع الاسلامي، في ظل القرآن والسنة ، وسيرة السلف الصالح (٣٤)

وفي تعريف اخر الفكر الاسلامي: هو المحاولات العقلية من علماء المسلمين لشرح الاسلام في مصادره الاصلية : القرآن والسنة الصحيحة.

١. اما تفهوماً واستنباطاً لا حكام دينية في صلة الانسان بخالقه في العبادة او صلة الانسان بالانسان في المعاملات او لمعالجة احداث تجددت ، لم تعرف بلذاتها في تاريخ الجماعة الإسلامية على عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) او عهد صحابته او تبريراً لتصرفات خاصة صدرت وتمت، او تصدر تحت تأثير عوامل اخرى.

٢. واما توفيقاً بين مبادئ الدين وتعاليمه من جانب، وفكر اجنبية دخلت الجماعة الإسلامية من جانب اخر، بعد ان قبلت هذه الفكر كمصدر اخر للتوجيه.

٣. او دفاعاً عن العقائد التي وردت فيها او ردا لعقائد اخرى مناوئة لها، حاولت ان تحتل منزلة في الحياة الاسلامية العامة لسبب او لآخر يدعو الى اعمال الفكر في المحافظة على الطابع الاسلامي. كما يراد له ان يكون او يبقى ذا صبغة اسلامية.(٣٥)

إن مصطلح الفكر الاسلامي من المصطلحات الحديثة وهو يعني كل ما انتج فكر المسلمين منذ مبعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الى اليوم في المعارف الكونية العامة المتصلة بالله (عز وجل) والعالم والانسان، والذي يعبر عن اجتهادات العقل الانساني لتفسير تلك المعارف العامة في اطار المبادئ الاسلامية عقيدة وشريعة وسلوكاً<sup>(٣٦)</sup> فحتى يستطيع المفكر الاسلامي ان يحافظ على عقيدته وحضارته ونظرتها الى الوجود اضطر ان يبحث عن مصطلحات معاصرة تعبر عن كليات وجزئيات الصراع الحضاري المعاصرين منظومة الحضارة الاسلامية ومنظومة الحضارة الغربية<sup>(٣٧)</sup> حارب الفكر الاسلامي كل انواع الاستغلال والاستعباد. وبشيء من التوضيح يقولون يمكن اعتبار مرحلة الدعوة الاسلامية في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) مرحلة للعمل الفكري الجاد.. وقد واجهت هذه المرحلة صراعاً مصيرياً شهدت خلاله الدعوة الاسلامية مرحلة النضوج<sup>(٣٨)</sup>.

## المبحث الثاني تعريف عام بالتسامح

### المطلب الاول: مفهوم التسامح.

إن التسامح هو اللين والتساهل، قال ابن الأثير: والسماحة: المساهلة، وقال الفيروزآبادي: وتسامحوا: تساهلوا<sup>(٣٩)</sup> وهو نوع من أنواع الإحسان إلى النفوس التي جُبلت على حب من أحسن إليها، لذا فإن التسامح يؤدي إلى المحبة والتآلف ونبذ العنف والتنافر، والتسامح هو: القلب النابض لحياة طيبة ونفس زكية خالية من العنف والتطرف. لقد أمر الله تعالى رسوله ﷺ بأعلى درجات التسامح فقال له تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَافِينَ﴾<sup>(٤٠)</sup> و قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَأَيُّمٌ فَاصِّحٌ أَصْفَحَ الْجَمِيلِ﴾<sup>(٤١)</sup> ومعنى العفو: ترك المؤاخذه بالذنب، ومعنى الصَّفْح: ترك أثره من النفس<sup>(٤٢)</sup> وكونه لم يبق أثره في النفس قمة في التسامح وهو بغية المؤمن الذي يدعو الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(٤٣)</sup>. ومن نعم الله علينا وعلى الإنسانية إرسال نبينا محمد ﷺ بالحنيفة السمحة رحمة للعالمين، وهذه الرحمة ذات صور من الود والتسامح والعفو والتناصح تضافرت نصوصها من القرآن والسنة، وتجسدت مرحلتها الأولى في المدينة النبوية من خلال تعامله ﷺ مع المسلمين وغيرهم فقد اجتمعت الأقوال والأفعال فإذا بقاموس يشتمل على جميع مفردات السماحة يتحرك في شتى نواحي الحياة، ومع هذا فإن بعض الناس الذين لا يعرفون حقيقة هذا الدين يظن أن الإسلام لا يعرف العفو والصفح والسماحة، وإنما جاء بالعنف والتطرف والسماحة، لأنهم لم يتحروا الحقائق من مصادرها الأصلية، وإنما اكتفوا بسماع الشائعات والافتراءات من أرباب الإلحاد والإفساد الذين عبدوا الشهوات ونهجوا مسلك الشبهات بما لديهم من أنواع وسائل الإعلام المتطورة، من أجل ذلك أكتب هذا البحث لبيان الحق ودمغ الباطل بالأدلة الساطعة والحقائق الناطقة من القرآن والسنة القولية والفعلية والتاريخ الأصيل.

### المطلب الثاني التسامح في الفكر الإسلامي

إن التسامح يعني أن المرء حر في التمسك بمعتقداته وأنه يقبل أن يتمسك الآخرون بمعتقداتهم، وكما أن الاختلاف من طبيعة الأشياء، فلا بدّ من الإقرار باختلاف البشر بطبعهم ومظهرهم وأوضاعهم ولغاتهم ومعتقداتهم وسلوكهم وقيمهم، وهذا يقود الى الإقرار بحقهم بالعيش بسلام ودون عنف أو تمييز لأي سبب كان: دينياً أو قومياً أو لغوياً أو اجتماعياً أو جنسياً أو ثقافياً أو سياسياً... الخ.

### صور من التسامح:

ومن نعم الله علينا وعلى الإنسانية إرسال نبينا محمد ﷺ بالحنيفة السمحة رحمة للعالمين، وهذه الرحمة ذات صور من الود والتسامح والعفو والتناصح تضافرت نصوصها من القرآن والسنة، وتجسدت مرحلتها الأولى في المدينة النبوية من خلال تعامله ﷺ مع المسلمين وغيرهم فقد اجتمعت الأقوال والأفعال فإذا بقاموس يشتمل على جميع مفردات السماحة يتحرك في شتى نواحي الحياة. ومع هذا فإن بعض الناس الذين لا يعرفون حقيقة هذا الدين يظن أن الإسلام لا يعرف العفو والصفح والسماحة، وإنما جاء بالعنف والتطرف والسماحة، لأنهم لم يتحروا الحقائق من مصادرها الأصلية، وإنما اكتفوا بسماع الشائعات والافتراءات من أرباب الإلحاد والإفساد الذين عبدوا الشهوات ونهجوا مسلك الشبهات بما لديهم من أنواع وسائل الإعلام المتطورة، من أجل ذلك أكتب هذا البحث لبيان الحق ودمغ الباطل بالأدلة الساطعة والحقائق الناطقة من القرآن والسنة القولية والفعلية والتاريخ الأصيل. موقف الإسلام في التعامل مع غير المسلمين لم تقتصر سماحة النبي ﷺ مع المسلمين فقط بل شملت أهل الكتاب والمشركين في أثناء الحرب فقد أوصى بالقبض خيراً وثبت عنه أنه قال: ﴿إذا فتحتم مصر فاستوصوا بالقبض خيراً، فإن لهم ذمة ورحمًا﴾<sup>(٤٤)</sup> ﴿ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحمًا﴾<sup>(٤٥)</sup> قال النووي: وفي رواية { ستفتحون مصر، وهي

أرض يسمى فيها القيراط، وفيها: فإن لهم ذمة ورحمًا<sup>(٤٦)</sup> قال العلماء القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به، وأما الذمة فهي الحرمة والحق<sup>(٤٧)</sup> وهي هنا بمعنى الذمام، وأما الرحم فلكون هاجر أم إسماعيل منهم وأما الصهر فلكون مارية أم إبراهيم منهم<sup>(٤٨)</sup>. أما سماحته مع اليهود فعند ما قتل أحد الصحابة في أحد أحياء اليهود في خيبر فقد رضي وقبل ﷺ يمين اليهود إذ أقسموا أنهم لم يقتلوه ولم يعلموا قاتله فقد أخرج البخاري بسنده عن بشير بن يسار قال: { زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفرًا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا قتيلاً، وقالوا للذي وجد فيهم: قد قتلتم صاحبنا، قالوا: ما قتلنا وما علمنا قاتلاً، فانطلقوا إلى النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحنا قتيلاً، قال: الكبر الكبير، قال لهم تتنون البيعة على من قتله؟ قالوا: ما لنا ببيعة، قال: فيحفظون، قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود، ففكر رسول الله ﷺ أن يُطَلَّ منه " فوداه مائة من إيل الصدقة {<sup>(٤٩)</sup> قال ابن حجر: قوله (باب اقسلمه)<sup>(٥٠)</sup> بفتح القاف وتخفيف المهملة هي مصدر أقم قسمًا وقسامة، وهي الأيمان تقسم على أولياء القتل إذا دعو للم أو على المدعى عليهم الدم، وخصَّ القسم على الدم بلفظ القسامة، وقال إمام الحرمين: القسامة عند أهل اللغة اسم للقوم الذين يقسمون، وعند الفقهاء اسم للأيمان، وقال في المحكم: القسامة الجماعة يقسمون على الشيء أو يشهدون به، ويمين القسامة منسوب إليهم ثم أطلقت على الأيمان نفسها، قال القرطبي في الفهم: فعل ﷺ ذلك على مقتضى كرمه وحسن سياسته وجلبًا للمصلحة ودرءًا للمفسدة على سبيل التأليف، ولا سيما عند تعذر الوصول إلى استيفاء الحق، وقال القاضي عياض: هذا الحديث أصل من أصول الشرع وقاعدة من قواعد الأحكام وركن من أركان مصالح العباد، وبه أخذ جميع الأئمة والسلف من الصحابة والتابعين وعلماء الأمة وفتاه الأمصار من الحجازيين والشاميين والكوفيين وإن اختلفوا في صور الأخذ به... (فيطل) يضم أوله وفتح لطاء وتشديد اللام أي يهدر قال النووي عند شرحه لهذا الحديث: وفي هذا دليل لصحة يمين الكافر والفاسق واليهودي<sup>(٥١)</sup>. ولو تنبنا المعاهدات التي صدرت عن النبي ﷺ لوجدنا فيها ضروريًا من التسلمح والمودعة والمسلوته، ومن هذه المعاهدات " إعلان دستور المدينة النبي اشتمل على سبع وأربعين فقرة منها ما يخص مودعة اليهود كما يأتي:

١. إن اليهود يتفقون مع المؤمنين ما دلموا محاربين.
٢. وإن يهود بني ثعلبة مثل ما يهود بني عوف إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.
٣. وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.
٤. وإذا دعو إلى صلح يصلحونه ويلبسونه فإنهم يصلحونه ويلبسونه، وإنهم إذا دعو إلى مثل ذلك، فإن لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين.
٥. وإن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة، وإن البر دون الإثم لا يكسب كاسب إلا على نفسه، وإن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره.
٦. وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو أثم، وإنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم وأثم، وإن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله ﷺ )<sup>(٥٢)</sup>. قال ابن زنجويه: وقوله: " إن اليهود يُتفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين " فهو النفقة في الحرب خاصة، شرط عليهم المعاونة له على عدوه، ونزى أنه إنما كان يسهم لليهود إذا غزوا مع المسلمين لهذا الشرط الذي شرط عليهم من النفقة، ولولا هذا لم يكن لهم في غنائم المسلمين سهم. وقوله: " إن يهود بني عوف أمة من المؤمنين " إنما أراد نصرهم المؤمنين، ومعاونتهم إياهم على عدوهم، بالنفقة التي شرطها عليهم، فأما الذين فليسوا منه بشيء، ألا تراه قد بين ذلك فقال: لليهود دينهم وللمؤمنين دينهم، وقوله " لا يوتغ إلا نفسه " يقول: لا يهلك غيرها<sup>(٥٣)</sup>. وقد قام بتحليل هذه المعاهدة مؤرخ السيرة أ. د. أكرم بن ضياء العمري، وأقل ما ذكره بخصوص اليهود فقال: قد تناولت البنود من ٢٥ إلى ٣٥ تحديد العلاقة مع المتهودين من الأوس والخزرج، وقد نسبتهم البنود إلى عشائهم من العربية، وأقرت حلفهم مع المسلمين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين" وقد وردت العبارة في كتاب الأموال " أمة من المؤمنين " مما جعل أبا عبيد يقول: " فإنما أراد نصرهم المؤمنين ومعاونتهم إياهم على عدوهم بالنفقة التي شرطها عليهم، فأما الذين فليسوا منه في شيء، ألا تراه قد بين ذلك فقال لليهود دينهم وللمؤمنين دينهم " <sup>(٥٤)</sup> أما ابن إسحاق فقد قال: " مع المؤمنين " وهو أجد، ولعل ما في كتاب الأموال مصحف، وقد كفلت المادة رقم ٢٥ لليهود حريتهم الدينية، كما حددت مسئولية الجرائم وحصرتها في مرتكبها ( إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ - أي لا يهلك - إلا نفسه وأهل بيته ) فالمجرم ينال عقابه وإن كان من المتعاهدين ( لا يحول الكتاب دون ظالم ولا أثم)... كما أن المعاهدة امتدت بموجب البند رقم ٤٥ لتشمل حلفاء المسلمين وحلفاء اليهود من القبائل الأخرى، إذ شرطت المادة على كل طرف مصالح حلفاء الطرف الآخر لكن المسلمين استثنوا قريشًا " إلا من حارب في الدين " لأنهم كانوا في حالة حرب معهم<sup>(٥٥)</sup>. كما نرى تسامحه مع أهل الكتاب من الذين يعادون ويخالفون فيما يفتي إذ يتكلمون فيه ويبلغه ذلك، ثم يقدم لهم الهدية من اللبن أخرج مسلم بسنده عن أنس { أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم، لم يؤكلوها ولم يجامعوهن في البيوت، فسأل أصحاب

النبي ﷺ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْرِضُوا إِلَيْهَا فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهَا حَتَّىٰ يَظْهَرَ فَاذًا تَظْهَرُ فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (٥٦)، إلى آخر الآية فقال رسول الله ﷺ " اصنعوا كل شيء إلا النكاح " ، فبلغ ذلك اليهود فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه، فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا: يا رسول الله ! إن اليهود تقول: كذا وكذا، فلا نجتمعن ؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما، فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن إلى النبي ﷺ فأرسل في آثارهما، فسقاها، ففرقا أن لم يجد عليهما { (٥٧) . بل نجد سماحته مع لبيد بن الأعصم الذي سحر النبي ﷺ في مشط ومشاطة وجف طلع نخل ذكر في بئر روان، وحينما أخبر عائشة بذلك قالت له: أفلا استخرجته ؟ قال: { قد عافاني، فكرهت أن أثير على الناس فيه شراً، فأمر بها فدفنت { (٥٨) المشاطة وما يخرج من الشعر إذا مشط، والمشاط من مشاطة الكتان (٥٩) وهكذا كان تسامحه مع بعض المنافقين فقد تحمل المنافق عبد الله بن أبي سلول قصة الإفك ومع ذلك فقد عفا عنه ﷺ (٦٠) بل حينما مات عبد الله بن أبي غطاه بقميصه واستغفر له حتى نزل قوله تعالى قَالَ تَعَالَى: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ (٦١) . كما عفا النبي ﷺ عن عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي بينما كان النبي ﷺ يقسم فقال له: عدل يا رسول الله، فقال: ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل ؟ قال عمر بن الخطاب: دعني أضرب عنقه، قال دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر نضيه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل إحدى يديه - أو قال ثدييه - مثل ثدي المرأة، أو قال مثل البضعة تدرر، يخرجون على حين فرقة من الناس، قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبي ﷺ وأشهد أن علياً قتلهم وأنا معه، جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺ قال: فنزلت فيه قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴾ (٦٢). إنها غايبة السماحة إذ لم ينتصر رسول الله ﷺ لنفسه بل عفا عنه. كما له مواقف أخرى مع المشركين فقد أخرج النسائي بسنده الثابت عن عبد الله بن مغفل المزني، قال: { كنا مع رسول الله ﷺ بالحديبية في أصل الشجرة التي قال الله، وكأني بغصن من أغصان تلك الشجرة على ظهر رسول الله ﷺ فرفعته عن ظهره، وعلي بن أبي طالب وسهيل بن عمرو بين يديه، قال رسول الله ﷺ " لكتب بسم الله الرحمن الرحيم " فأخذ سهيل يده فقال: ما تعرف الرحمن الرحيم، لكتب في قضيتنا ما تعرف، قال: " لكتب بسمك اللهم، هذا ما صالح عليه محمد رسول الله أهل مكة "، فأسك بيده فقال: لقد ظلمناك إن كنت رسولاً، لكتب في قضيتنا ما تعرف، قال: " لكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، وأنا رسول الله "، قال فكتب، فبينما نحن كذلك، إذ خرج علينا ثلاثون شاباً عليهم السلاح، فثاروا في وجوهنا، فدعا عليهم النبي ﷺ فأخذ الله بأبصارهم، قهنا إليهم فأخذناهم، فقال لهم رسول الله ﷺ " هل جئتم في عهد أحد، أو هل جعل لكم أحد أمناً " فقالوا: لا، فطلى سيولهم، فنزل الله ﷻ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَرْفِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ (٦٣) (٦٤) لقد كان بإمكانه أن يأسرهم أو أن يقتلهم ولكن سماحته تأبى ذلك بل قال لهم ولغيرهم من أهل مكة حينما فتحها: لذهبوا فأنتم الطلقاء. فقد تجلّت روح التسامح عند النبي ﷺ حتى في الحرب فقد قال لهم أيضاً: من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن (٦٥) ومن تسامحه مع المشركين أيضاً أنه كان لا يمنع صلة المسلمين بأهلهم المشركين فقد أخرج البخاري بسنده عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: { أنتي أمني رغبة في عهد النبي ﷺ فسألت النبي ﷺ أصلها ؟ قال: " نعم " { (٦٦) . إن هذا المنهج العملي والقولي في التسامح والارتقاء فوق حظوظ النفس يؤتي أكله كل حين بإذن الله تعالى، فقد أثر في نفوس الصحابة ﷺ والتابعين رحمهم الله ومن جاء بعدهم إلى يومنا هذا نرى صوراً ونماذج من التسامح التي ازدانت بها صفحات التاريخ كالخليفة الراشد عمر بن الخطاب ﷺ في لون آخر من التسامح مع المشركين فقد أخرج البخاري بسنده عن عبد الله بن دينار قال: " سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: { رأى عمر حلة سيرة (٦٧) تباع، فقال: يا رسول الله، ابتع هذه والبسها يوم الجمعة وإذا جاءك الوفود، قال: إنما يلبس هذه من لا خلاق له، فأتي النبي ﷺ منها بحلل فأرسل إلى عمر بحلة فقال: كيف ألبسها وقد قلت فيها ما قلت ؟ قال: إني لم أعطكها لتلبسها، ولكن لتبعتها أو تكسوها، فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم { (٦٨) وهذا أنموذج آخر في زمن معاوية ﷺ فإن الكفار لما نقضوا عهدهم امتنع المسلمون من قتالهم وقالوا: وفاء بغدر خير من عذر بغدر (٦٩) . إنه ذروة التسامح الذي نهجه النبي ﷺ وأمر به بقوله: { أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك { (٧٠) (٧١) وإليك أنموذجاً آخر في زمن التابعين في درء الحدود فقد أخرج البخاري بسنده عن أبي قلابة أن عمر بن عبد العزيز أبرز سيره يوماً للناس ثم أذن لهم فدخلوا، فقال: ما تقولون في القسامة ؟ قالوا القسامة القود بها حق، وقد أقادت بها الخفاء، قال لي: ما تقول يا أبا قلابة ؟ ونصيني للناس ؟ فقلت: يا أمير المؤمنين، عندك رءوس الأجناد وأشرف العرب، رأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى ولم يروه أكننت ترجمه ؟ قال: لا، قلت: رأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق أكننت تقطعه ولم يروه ؟ قال: لا... (٧٢) إنه منهج دقيق في التثبت واحتياط رقيق بالمتهم لأن الشبهة قائمة والتهمة لم

يجزم بها بواسطة الرؤية التي هي محور الجزم. سماحة الإسلام في التجارة وقضاء الحق كما حث ﷺ على السماحة في البيع والشراء فقال: { رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى وإذا اقتضى } (٧٣) (٧٤) وهذا النص يشمل التعامل مع المسلم وغير المسلم. قال ابن حجر: قوله ( رحم الله رجلاً ) يحتمل الدعاء ويحتمل الخبر، وبالأول جزم ابن حبيب المالكي وابن بطال ورجحه الداودي... قوله (سمحاً) بسكون الميم وبالمهملتين أي: سهلاً، وهي صفة مشبهة تدل على الثبوت... والسّمح: الجواد، يقال: سمح بكذا إذا جاد، والمراد هنا المساهلة، قوله: (إذا اقتضى ) أي طلب قضاء حقه بسهولة وعدم إحاف... وفيه الحض على السماحة في المعاملة واستعمال معالي الأخلاق، وترك المشاحة، والحض على ترك التضييق على الناس في المطالبة، وأخذ العفو منهم (٧٥). كما رغب وحث ﷺ على السماحة في القرض وإنظار المعسر فقال: { تلتقت الملائكة رجلاً ممن كان قبلكم فقالوا: أعملت من الخير شيئاً ؟ قال: كنت أمر فتياي أن ينظروا المعسر ويتجاوزوا عن الموسر، قال: فتجاوزوا عنه } (٧٦) (٧٧) وقد رجح الحافظ ابن حجر أن الموسر والمعسر يرجعان إلى العرف (٧٨). وهذا دليل على أن السماحة اشتملت أموراً كثيرة منها المجال الاقتصادي في البيع والشراء وهو أمر يتجدد يومياً، مما يفصح أن التسامح ليس من الأمور النادرة بل يتجدد كل حين. سماحة الإسلام في حالات الضرورة وقد راعى الإسلام عدم إقامة الحدود في حالات الضرورة في حالة الإكراه والجوع والفقر، فالمكره على شرب الخمر لا يقام عليه الحد، وكذلك حد السرقة في المجاعة كعام الرمادة في زمن عمر بن الخطاب ﷺ وقد درس أ. د. وهبة الزحيلي حالات الضرورة وتوصل إلى أربع عشرة حالة وهي: ضرورة الغذاء ( الجوع أو العطش ) والدواء، والإكراه، والنسيان، والجهل، والعسر أو الحرج وعموم البلوى، والسفر، والمرض، والنقص الطبيعي (٧٩). فكل هذه الحالات لها أحكامها ورخصها وتسهيلاتهما وعدم المؤاخذه فيها، وهذا من عظمة هذا الدين أن يراعي هذه الحالات وما فيها من السماحة والعفو والتوسيع على الناس وعدم التضييق والتشديد والحرج. قال القانوني الفرنسي " لامبير " : تعتبر نظرية الضرورة في الفقه الإسلامي أكثر جزماً وشمولاً من فكرة وجد أساسها في القانون الدولي العام في نظرية الظروف المتغيرة ( شرط بقاء الحال على ما هو عليه ) وفي القضاء الإداري الفرنسي في نظرية الظروف الطارئة، وفي القضاء الإنجليزي فيما أدخله من المرونة على نظرية إيقاف تنفيذ الالتزام تحت ضغط الظروف الاقتصادية التي نشأت بسبب الحرب وفي القضاء الدستوري الأمريكي في نظرية الحوادث المفاجئة (٨٠). ونجد تأثير المدرسة القانونية الألمانية وكذلك المدرسة القانونية الفرنسية الإنجلو سكسونية بالفقه الإسلامي في نظرية الضرورة الشرعية يقول أ. د. وهبة الزحيلي: " تقوم نظرية الضرورة في القانون العام على نفس الأسس التي يبنى عليها حق الدفاع الشرعي في القانون الجنائي، لأن دفاع الدولة عن نفسها كدفاع الإنسان عن نفسه ضد ما تهدده من أخطار، والشرائع جميعها متفقة في اعتبار الدفاع الشرعي من موانع العقاب، إلا أنها مختلفة في الأساس الذي يبنى عليه هذا الحق وفي حدوده ومداه، وذلك على رأيين... يرى أن الدفاع من أسباب إباحة ما يرتكب بسببه من أفعال، ورأي آخر يقول: إن الدفاع مجرد عذر مانع من المسؤولية الجنائية، وقد أخذت المدرسة الألمانية ومثلها في الجملة الفقه الإسلامي بالرأي الأول، وأخذت المدرسة الفرنسية الإنجلوسكسونية بالرأي الثاني، وهو يوافق بعض حالات الرخصة في الفقه الإسلامي. وأخيراً فإن موضوع " سماحة الإسلام " ذو شجون وفنون، يبرهن أن الإسلام بريء من العنف والتطرف، وأنه دين التيسير والتلطيف، وأنه دين جاء ليبي (٨١): **قَالَ تَعَالَى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّمَةٍ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾** (٨٢) .. الآية ولا غرابة فإنه دين عالمي، فالمعبود بحق رب العالمين، ورسوله رحمة للعالمين: **قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾** (٨٣) وقرآنه رحمة للعالمين، **قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا تَنْتَهُمُ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنَّهُ هُوَ الَّذِي ذَكَرَ لِّلْعَالَمِينَ ﴾** (٨٤) وكعبته هدى للعالمين: **﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾** (٨٥) .

## الذاتة

في خاتمة هذا البحث نحمد الله تعالى الذي بنعمته تتم الصالحات وبعد. وقد توصلت في هذا البحث الى أهم النتائج:

١. أهمية الفكر الاسلامي في المجتمع ليقوم فكر الناس على الوجه الصحيح ؛ لأنه يوعي المجتمع.
٢. الفكر الإسلامي عمل المسلمون العقلي ونتاجهم الفكري في سبيل خدمة الإسلام بياناً ودفاعاً.
٣. إن التسامح من أهم صفات الإسلام، وهو من مقومات الدين الإسلامي.
٤. إن التسامح الذي يدعو القرآن إليه عن فضل، إنما أساسه الإخاء الذي جعله الإسلام دعامة حضارته، والذي أراد به أن يكون إخاء بين الناس كافة في مشارق الأرض ومغاربها، والإخاء الإسلامي يتضافر فيه العدل والرحمة من غير ضعف ولا استكانة، وهو إخاء متساو في الحق والخير والفضل غير متأثر بالعاجلة من المنافع، بل يؤثر الآخرون به على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة.



٥. إن عالم اليوم بحاجة أشد إلى أن تسود روح التسامح ويتقرر العدل ويقضى على العصبية والعنف الذي يمكن أن يحول التقدم التقني إلى كارثة خطيرة تعصف بالبشر وحضاراتهم، وليس كالإسلام في غرس روح الخير وبذر التعاون في ظلال الإيمان والسماحة الدينية.

## **المصادر والمراجع**

- ١- الأصفهاني، أبو القاسم الحسن بن محمد، المفردات في غريب القرآن، مكتبة نزار مصطفى ألباز، ط١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م .
- ٢- الآلوسي د. حسام تأصيل فلسفات الوجود وجدلية التواصل . مجلة آفاق عربية، بغداد . وكذلك الأبنية والعلاقة) بحث في المجلة الفلسفية الأردنية العدد الأول .
- ٣- الآلوسي د . حسام، الزمان في الفكر القديم والفلسفي ونظرية العلم، بيروت، ٢٠٠٥
- ٤- الآلوسي، أسس الحوار، مفهومه، محدداته، ومعوقاته، بحث ضمن أعمال المؤتمر الفلسفي السابع (في فلسفة الحوار ... رؤية معاصرة)، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٨م .
- ٥- إبراهيم موسى إبراهيم، حوار الحضارات وطبيعة الصراع بين الحق والباطل، دار الإعلام، عمان، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
- ٦- إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، مكتبة الأنطوري، دمشق، سوريا، ط٣، ١٣٨٠هـ، ١٩٦٠م .
- ٧- أحمد عبد الله، بين حوار الأديان وحوار الحضارات، ضمن مؤتمر كيف نواحل مشروع حوار الحضارات .
- ٨- التويجري عبد العزيز بن عثمان، الحوار والتفاعل الحضاري من منظور إسلامي، مجلة الإسرائ، عدد ٢٠، فلسطين، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ٩- الجوهرى إسماعيل بن حماد، الصحاح، نتاج اللغة العربية وحجاج العربية، دار العلم للملايين بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤،
- ١٠- ابن حميد، صالح بن عبد الله، معالم في منهج الدعوة، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١١- ديماس محمد راشد، فنون الحوار والإقناع، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- ١٢- ابن فارس أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥ أ) معجم مقاييس اللغة، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، طبعة اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.
- ١٣- الفيروز أبادي مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الأنطوري للطباعة والنشر، دمشق - سوريا، (د، ت )
- ١٤- محمد الصحرأوي، مجلة علامات في النقد، مجلد ١٤، جزء ٥٤، لسنة ٢٠٠٢م، ضمن موقع حول شروط وآليات الحوار الفلسفي، على شبكة الانترنت.
- ١٥- مطاع صفدي، نقد العقل الغربي، مركز الإنماء القومي، بيروت، ١٩٩٠م .
- ١٦- معن محمود عثمان حمزة ، الحوار في القرآن الكريم، رسالة ماجستير في أصول الدين إلى كلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، لعام ٢٠٠٥م .
- ١٧- ابن منظور، لسان العرب، دار البيان، بيروت، (د،ت)
- ١٨- الندوة العالمية للشباب الإسلامي، في أصول الحوار، دار التوزيع والنشر الإسلامي، جدة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨.
- ١٩- هادي خانيكي، بحث بعنوان (الحوار مع الذات والحوار مع الآخر)، ترجمة الدكتور محمد علي أدرشب في كتاب الثقافة الإسلامية، كيف نواصل مشروع حوار الحضارات.
- ٢٠- وجيه قنصوه، حوار الحضارات والتأسيس للمختلف، كتاب الثقافة الأساسية (د،ت،ط)
- Shorter oxford English dictionary, william Little, 70 Dia ٢١- أصول الفقه في ثوبه الجديد، مصطفى الزلمي، شركة الخنساء للطباعة المحدودة، ط٥، سنة ١٩٩٩.
- ٢٢- أصالة الحضارة العربية، ناجي معروف، ط٢، مطبعة التضامن، بغداد، سنة ١٩٦٩.
- ٢٣- الإسلام والعالم المعاصر، أنور الجندي، ط٥، طبعة الكتاب، اللبناني بيروت، سنة ١٩٨٠.
- ٢٤- الإسلام، سعيد حوى، ط٤، مطبعة، دارا لمعرفة، سنة ٢٠٠٦.
- ٢٥- الإسلام وضرورة التغيير، محمد عمارة، مطبعة وزارة الإعلام الكويت، سنة ١٩٩٧.
- ٢٦- الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر، عبد الإله الفريز، مطبعة، دار الفكر بيروت، سنة ١٩٧٤.

٢٧- السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، عبد الوهاب خلاف، المطبعة السلفية القاهرة، سنة ١٩٣١هـ.

٢٨- الأصولية دراسة نظرية، فكرت رفيق شفيق، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، سنة ١٩٨٠.

٢٩- الصحوة الإسلامية إلى أين، د. عدنان علي رضا النحوي، ط٣، دار القلم بيروت، سنة ١٩٩٢.

٣٠- الفكر الإسلامي تقويمه وتجديده، د. محسن عبد الحميد، مطبعة التعليم العالي، جامعة بغداد، سنة ١٩٩٣.

(١) الفكر الاسلامي تقويمه وتجديده ، محسن عبد الحميد، ط١، ص٧-٨، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م.

(٢) سورة ال عمران (١٩٠) .

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ، دار طيبة ، ١٨٤/٢ ، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩ .

(٤) الفكر الاسلامي تقويمه وتجديده، محسن عبد الحميد ، ٧.

(٥) الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، أبو القاسم اسماعيل ابن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، دار الراية، السعودية / الرياض،

١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ج١ / ص١٠٩.

(٦) جامع الأحاديث جلال الدين السيوطي، ج١١ / ص٣٢٩.

(٧) عبد الإله بلقزيز، الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر، ٢٦٤ - ٢٦٥.

(٨) عامر حسن فياض وعلي عباس مراد، مدخل إلى الفكر السياسي القديم والوسيط، ١٦.

(٩) المصدر نفسه، ص١٦.

(١٠) المصدر نفسه، ١٦ - ١٧.

(١١) فكرت رفيق شفيق، الأصولية دراسة نظرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ١٩٩٨، ٩٦.

(١٢) محسن عبد الحميد، الفكر الإسلامي تقويمه وتجديده، ٧.

(١٣) عبد الإله بلقزيز، الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر، مصدر سابق، ص٢٦٥.

(١٤) محسن عبد الحميد، الفكر الإسلامي تقويمه وتجديده، مصدر سابق، ص٧.

(١٥) محمد حسين فضل الله، خطاب الإسلاميين والمستقبل، ٢١.

(١٦) فاضل زكي محمد، الفكر السياسي العربي الإسلامي بين ماضيه وحاضره، ١٤.

(١٧) سيف الدين عبد الفتاح، في ندوة الفكر الإسلامي المعاصر مفهوماته ومجالاته التداولية، عقدتها مجلة قضايا إسلامية معاصرة، مركز

دراسات فلسفة الدين، السنة ٨، العدد ٢٦، بغداد، ٢٠٠٤، ص١٢٤.

(١٨) ينظر: سيف الدين عبد الفتاح، في ندوة الفكر الإسلامي المعاصر مفهوماته ومجالاته التداولية، مصدر سابق، ١٢٤ - ١٢٥.

(١٩) نصر محمد عارف، في سيف الدين عبد الفتاح وآخرون، ندوة الفكر الإسلامي المعاصر مفهوماته ومجالاته التداولية، مصدر سابق،

١٠٤.

(٢٠) علي احمد علي الحاوي، قضية الوحدة في الفكر العربي الإسلامي الحديث والمعاصر، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية،

جامعة بغداد، ١٩٩٨، ١٢.

(٢١) محمد عمارة، الإسلام وضرورة التغيير، ١٠٤.

(٢٢) محمد عمارة، الإسلام وضرورة التغيير، مصدر سابق، ١٠٤.

(٢٣) محمد جابر الأنصاري، نقلا عن: علي الحاوي، قضية الوحدة في الفكر العربي الإسلامي الحديث والمعاصر، مصدر سابق، ص١٣.

(٢٤) المصدر نفسه، ص١٣.

- (٢٥) عامر حسن فياض، وعلي عباس مراد، مدخل إلى الفكر السياسي القديم والوسيط، مصدر سابق، ص ٢١.
- (٢٦) عطاء محمد صالح وفوزي احمد تيم، النظم السياسية العربي المعاصرة، جامعة قار يونس، بنغازي، ١٩٨٨، ص ٢١٩.
- (٢٧) ينظر: إبراهيم دسوقي اباضة وعبد العزيز الغنام، تاريخ الفكر السياسي، دار النجاح، بيروت، ١٩٧٣، ص ٦.
- (٢٨) الفكر السياسي العربي الإسلامي، دراسة نظرية في ابرز الاتجاهات الفكرية، جهاد تقي صادق الحسني، مطابع التعليم العالي، جامعة بغداد، ١٩٩٣، ص ٢٠.
- (٢٩) لسان العرب، ابن منظور، ٣٥/١١.
- (٣٠) ينظر المصدر نفسه، ٣٥/١١.
- (٣١) معجم مقاييس اللغة، ابو الحسن احمد بن فارس بن زكريا، دار الفكر، ط ٤/٤٤٦.
- (٣٢) المعجم الوسيط، ابراهيم مصطفى، ٦٩٨/٢.
- (٣٣) القاموس المحيط، محمد يعقوب - الفيروزآبادي - ، ٥٨٨/١.
- (٣٤) الفكر الاسلامي في تطوره، محمد البهي، ٧.
- (٣٥) الفكر الاسلامي في مواجهة الفكر الغربي، فؤاد محسن الراوي، ١٤٣٠، ٣٤.
- (٣٦) تجديد الفكر الاسلامي، محسن عبد الحميد، نشر المعهد العالمي للفكر الاسلامي، فرجينيا، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٥ م، ص ٣٦.
- (٣٧) المصدر نفسه، ص ٣٦.
- (٣٨) خاشع المعاضدي واخرون، ٧٠.
- (٣٩) القاموس المحيط ١/٢٢٥.
- (٤٠) سورة المائدة آية ١٣.
- (٤١) سورة الحجر آية ٨٥.
- (٤٢) انظر فتح القدير للشوكاني ١ / ٢٨.
- (٤٣) سورة الحشر آية ١٠.
- (٤٤) مسلم فضائل الصحابة (٢٥٤٣)، أحمد (١٧٤/٥).
- (٤٥) أخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي (المستدرک ٢ / ٥٥٣) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ح ١٣٧٤.
- (٤٦) صحيح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - ٤ / ١٩٧٠ ح ٢٢٧.
- (٤٧) مسلم فضائل الصحابة (٢٥٤٣)، أحمد (١٧٤/٥).
- (٤٨) شرح مسلم ١٦ / ٩٧.
- (٤٩) البخاري الدييات (٦٥٠٢)، مسلم القسامة والمحاربين والقصاص والدييات (١٦٦٩)، الترمذي الدييات (١٤٢٢)، النسائي القسامة (٤٧١٥)، أبو داود الدييات (٤٥٢٣)، ابن ماجه الدييات (٢٦٧٧).
- (٥٠) صحيح البخاري - كتاب الدييات - باب القسامة ح ٦٨٩٨.
- (٥١) شرح مسلم ١١ / ١٤٧.
- (٥٢) هذه المعاهدة ورد ذكرها في كتاب الأموال لأبي عبيد ص ٢٩٢ - ٢٩٥ والأموال لابن زنجويه ٢ / ٤٦٦ - ٤٧٠ وسيرة ابن هشام ٢ / ٩٢ والروض الأنف ٤ / ٢٩٣ ومجموعة الوثائق السياسية من ٤١ - ٥٠.
- (٥٣) الأموال لابن زنجويه ٢ / ٤٧٢.
- (٥٤) المصدر نفسه ٢٩٦.
- (٥٥) المجتمع المدني في عهد النبوة ص ١٢٧، ١٢٨.
- (٥٦) سورة البقرة، الآية، (٢٢٢).
- (٥٧) الصحيح - الحيض - ب جواز غسل الحائض رأس زوجها ح ٣٠٢.

- (٥٨) البخاري الطب (٥٤٣٠) ، مسلم السلام (٢١٨٩) ، ابن ماجه الطب (٣٥٤٥) ، أحمد (٥٧/٦).
- (٥٩) صحيح البخاري - كتاب الطب - باب السحر ح ٥٧٦٣.
- (٦٠) صحيح البخاري - كتاب التفسير - سورة آل عمران ٨ / ٧٨ ح ٤٥٦٦.
- (٦١) سورة التوبة آية ٨٠.
- (٦٢) سورة التوبة آية: ٥٨.
- (٦٣) سورة الفتح آية: ٢٤.
- (٦٤) (التفسير ٢ / ٣١٢-٣١٤ ح ٥٣١)، وأخرجه أحمد (المسند ٤ / ٨٦-٨٧)، والحاكم (المستدرک ٢ / ٤٦٠-٤٦١) من طريق الحسين بن واقد عن ثابت به، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ٦ / ١٤٥)، وقال ابن حجر: أخرجه أحمد والنسائي من حديث عبد الله بن مغفل بسند صحيح (الفتح ٥ / ٣١٥)، والحديث أخرجه مسلم من حديث ثابت عن أنس (الصحيح ٣ / ١٤١١ ح ١٧٨٤) بنحو مختصرًا.
- (٦٥) صحيح مسلم - كتاب الجهاد - باب فتح مكة ح ١٧٨.
- (٦٦) البخاري الأدب (٥٦٣٤) ، مسلم الزكاة (١٠٠٣) ، أبو داود الزكاة (١٦٦٨) ، أحمد (٣٥٥/٦).
- (٦٧) السيرة بكرة السنين وفتح الباء والمد نوع من البرود يخالطه حرير كالتسيور وقيل: الحلة من الحرير وقيل فيها خطوط من إبريسم كالتسيور، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢ / ٤٣٣-٤٣٤).
- (٦٨) صحيح البخاري - كتاب الأدب - باب صلة الأخ المشرك ١٠ / ٤١٤ ح ٥٩٨١.
- (٦٩) انظر تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام للإمام بدر الدين بن جماعة ص ٢٣٤.
- (٧٠) الترمذي البيوع (١٢٦٤) ، أبو داود البيوع (٣٥٣٥) ، الدارمي البيوع (٢٥٩٧).
- (٧١) أخرجه الترمذي في سننه - كتاب البيوع - ح ١٢٦٤ وحسنه وهو كما قال.
- (٧٢) الصحيح - كتاب الديات - باب القسامة ح ٦٨٩٩.
- (٧٣) البخاري البيوع (١٩٧٠) ، الترمذي البيوع (١٣٢٠) ، ابن ماجه التجارات (٢٢٠٣) ، أحمد (٣٤٠/٣).
- (٧٤) صحيح البخاري - كتاب البيوع - باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ح ٢٠٧٦.
- (٧٥) فتح الباري ٤ / ٣٠٧.
- (٧٦) البخاري البيوع (١٩٧١) ، مسلم المساقاة (١٥٦٠) ، ابن ماجه الأحكام (٢٤٢٠) ، أحمد (٤٠٨/٥) ، الدارمي البيوع (٢٥٤٦).
- (٧٧) صحيح البخاري - كتاب البيوع - باب من انظر موسرًا ح ٢٠٧٧.
- (٧٨) فتح الباري ٤ / ٣٠٨.
- (٧٩) انظر نظرية الضرورة الشرعية ص ٧٣ ، ٧٤.
- (٨٠) انظر المصدر السابق ص ٣١٥.
- (٨١) انظر نظرية الضرورة الشرعية ص ٧٣ ، ٣١٥ ، ٣٠٨.
- (٨٢) سورة الفتح آية: ٢٨.
- (٨٣) سورة الأنبياء آية: ١٠٧.
- (٨٤) سورة يوسف آية: ١٠٤.
- (٨٥) سورة آل عمران آية: ٩٦.